

ظاهرة المخدرات بين المخاطر والعلاج

د. كمال بوزيدي

أستاذ محاضر بكلية العلوم الإسلامية

-جامعة الجزائر-

الحمد لله الذي كرم الإنسان وميزه على سائر المخلوقات، وجعله سيد الكون فأباح له الطيبات وحرم عليه الخبائث، قال سبحانه وتعالى ﴿في كتابه العزيز: ﴿ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً﴾ سورة الإسراء الآية 70، وقال في موضع آخر: ﴿ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث﴾ سورة الأعراف الآية 157. والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، الذي أخبرنا أن الله طيب لا يقبل إلا طيباً⁽¹⁾، وبعد :

فإن موضوع المخدرات من حيث تناولها لا من حيث استعمالها للعلاج فهي من المشكلات العويصة والخطيرة على الأفراد والمجتمعات والتي دفعت بالمدول إلى دق جرس الإنذار بالشر القادم من تناول هذه المخدرات. كما حتمت على الحكومات القيام بجهود متواصلة بالإرشاد وبيان خطورة هذا الداء الفتاك، حتى تكون هذه التدابير سدا منيعا في وجه كل من سولت له نفسه لترويج هذه المادة السامة، وهذه الرذيلة الخسيسة.

فالمخدرات عدوة لله وللرسول وللمسلمين والناس أجمعين، فهي تحطم التعاليم الدينية والأخلاق الفاضلة، فهي تزبل الحياء والمحافظة على العرض وصيانة الأسرة من الانحراف في المجتمع. كما أنها تحط بعقل الإنسان وكرامته، قيل: "من غاب عقله



هان عليه عرضه" وتضيع له العبادة، من صلاة وصيام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

فالمخدرات آفة العصر تهدم كل المبادئ الإنسانية والقواعد الأخلاقية، فهي تدفع بالإنسان إلى بيع عرضه وعرض بناته وأقاربه، كما تؤدي به إلى اختلاس الأموال والاعتصاب والسلب والقتل، وإلى الخنوثة والدياثة. فهل يرضى المسلم لنفسه أو لغيره أن تكون فيه هذه الصفات؟

وعليه فما حقيقة هذه الآفة الفتاكة، وما أسبابها، وهل لها من علاج، وهل تقبل توبة التائب منها؟ وما هي الوقاية الفعالة للنقد أبناءنا وبناتنا وأفراد المجتمع من هذه المصيبة؟ هذه بعض التساءلات التي سنحاول أن نجيب عنها باختصار في هذا البحث المتواضع، الذي قسمته إلى النقاط التالية:

1 _ تعريف المخدرات لغة واصطلاحاً.

2 _ أسباب تعاطي المخدرات.

3 _ طرق تعاطي المخدرات.

4 _ آثار المخدرات على المجتمع.

5 _ حكم المخدرات في الشريعة الإسلامية.

6 _ عقوبة متعاطي المخدرات.

7 _ معالجة ظاهرة المخدرات .

8 _ طرق ووسائل ناجعة لإقناع المدمن من الابتعاد عن هذه الآفة .

وفي الأخير أسأل الله العليّ القدير السداد والتوفيق ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أولاً: تعريف بعض مصطلحات البحث

- تعريف المخدرات

1- تعريف المخدرات في اللغة:

المخدرات، جمع مخدر، وهو مأخوذ من الخدر، ومعناه الضعف والكسل والفتور والاسترخاء⁽²⁾.

2- تعريف المخدرات في الاصطلاح:

التعريف العلمي: المخدر هو كل مادة كيميائية تسبب النعاس والنوم، أو غياب الوعي المصحوب بتسكين الأم⁽³⁾.

- **التعريف القانوني:** المخدرات هي مجموعة من المواد تسبب الإدمان، وتسمم الجهاز العصبي، ويحظر تداولها أو زراعتها أو صنعها، إلا لأغراض يحددها القانون ولا تستعمل إلا بواسطة من يرخص له بذلك⁽⁴⁾.

- **التعريف الطبي الحديث:** التخدير هو علم هدفه معرفة وتطبيق الوسائط التي من شأنها أن تحدث عند المريض زوال حس جزئي أو تام بقصد إجراء تدخل جراحي⁽⁵⁾.

- **التعريف الفقهي للمخدرات:**

عرفها الإمام القرافي بقوله: "هي ما غيب العقل والحواس دون أن يصحب ذلك نشوة أو سرور"⁽⁶⁾.

وعرفتها الموسوعة الفقهية الكويتية بأن: "التخدير، تغشية العقل من غير شدة مطربة"⁽⁷⁾.

تعريف الشيخ أحمد بن حجر: "إنما كل مادة خام أو مستحضرة تحوي على عناصر منبهة أو مسكنة من شأنها إذا استخدمت في غير الأغراض الطيبة والصناعية أن تؤدي إلى حالة من التعود أو الإدمان عليها مما يضر بالفرد والمجتمع جسميا واجتماعيا ونفسيا"⁽⁸⁾.

وإذا قارنا بين التعريف اللغوي والتعريف الشرعي الأخير فإننا نجد صلة متينة بينهما، وذلك أن المعنى اللغوي للمخدرات هو الضعف والكسل والفتور التعريف الشرعي الأخير، يشمل هذه المعاني برمتها. وعليه فيمكننا القول أن المعنى اللغوي والمعنى الشرعي للمخدرات متوائمان تماما⁽⁹⁾.

ثانياً: أسباب انتشار تعاطي المخدرات

لم تكن هذه المخدرات معروفة عند سلف هذه الأمة، لذلك لا نجد لهم فتوى أو كلام حول الحكم على هذه الآفة، ولم ينقل عن أحد منهم القول بالجواز أو بالتحريم. ولكن في أواخر القرن السادس للهجرة، ظهرت مادة الحشيشة، وهذا عندما غزا التتار بلاد المسلمين، فجلبوا معهم، فابتلي بها بعض المسلمين بأكلها، ثم انتشرت في أوساطهم حتى أصبحت معروفة عندهم. فلما عرفت تكلم فيها العلماء، وبيّنوا الحكم الشرعي المناسب لها، إذ حرموا استعمالها فأجمعوا على تحريم المسكر منها. قال الامام بن تيمية رحمه الله: "أكل هذه الحشيشة الصلبة حرام، وهي من الخبائث المحرمة، وسواء أكل منها قليلاً أو كثيراً، ولكن المسكر منها حرام باتفاق العلماء"⁽¹⁰⁾. وقال الامام القرافي: "الثاني: النبات المعروف بالحشيشة التي يتعاطها أهل الفسوق، اتفق أهل العصر على المنع منها..."⁽¹¹⁾.

ومما يؤكد أن المخدرات ظهرت في أواخر القرن السادس، ما جاء في تهذيب الفروق: "اعلم أن النبات المعروف بالحشيشة لم يتكلم عليه الأئمة المجتهدون ولا غيرهم من علماء السلف، لأنه لم يكن في زمنهم، وإنما ظهر في أواخر المائة السادسة، وانتشرت في دولة التتار، قال العلقمي في شرح الجامع: حكي أن رجلا من العجم قدم القاهرة وطلب دليلا على تحريم الحشيشة، وعقد لذلك مجلسا حضره علماء العصر، فاستدل الحافظ زين الدين العراقي بحديث أم سلمة: "فهي رسول ﷺ عن كل مسكر ومفتر" فأعجب الحضريين..."⁽¹²⁾.

ولكن اليوم لما أصبح الناس يتزايد عددهم في تناول هذه المخدرات مما أقلق المصلحين ورجال التربية والساسة فاهتموا بوضع سياسة خاصة وحلولا ناجعة للحد من انتشار هذه الظاهرة الخطيرة على الإنسانية برمتها.

ومن أهم أسباب انتشار هذه الآفة الخطيرة على البلاد والعباد:

1- ضعف الوازع الديني: إذا غابت القيم الإسلامية ومراقبة الله عز وجل من حياة الإنسان فإنه ينقلب إلى شخص لا يبالي بأعراف ولا قوانين، ولا يهمنه إذا فسدت نفسه أو مجتمعه، فهو لا يلتزم بتعاليم وأحكام الإسلام، وهناك اهتزاز للقيم بداخله ونفسه خربة لا تقبل الإصلاح. قال الله تعالى: {ومن اعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى}⁽¹³⁾.

2- سوء التنشئة الاجتماعية للأولاد: سواء بالقسوة والشدة الزائدة أو بالتدليل الزائد عن الحد واختلاف طرق التربية بين الوالدين، مما يؤدي إلى خروج الأولاد عن دائرة الأسرة والهروب من ذلك العالم إلى عالم آخر لا توجد به

ومما يؤكد أن المخدرات ظهرت في أواخر القرن السادس، ما جاء في تهذيب الفروق: "اعلم أن النبات المعروف بالحشيشة لم يتكلم عليه الأئمة المجتهدون ولا غيرهم من علماء السلف، لأنه لم يكن في زمنهم، وإنما ظهر في أواخر المائة السادسة، وانتشرت في دولة التتار، قال العلقمي في شرح الجامع: حكي أن رجلا من العجم قدم القاهرة وطلب دليلا على تحريم الحشيشة، وعقد لذلك مجلسا حضره علماء العصر، فاستدل الحافظ زين الدين العراقي بحديث أم سلمة: "فهي رسول ﷺ عن كل مسكر ومفتر" فأعجب الحضريين..."⁽¹²⁾.

ولكن اليوم لما أصبح الناس يتزايد عددهم في تناول هذه المخدرات مما أقلق المصلحين ورجال التربية والساسة فاهتموا بوضع سياسة خاصة وحلولا ناجعة للحد من انتشار هذه الظاهرة الخطيرة على الإنسانية برمتها.

ومن أهم أسباب انتشار هذه الآفة الخطيرة على البلاد والعباد:

1- ضعف الوازع الديني: إذا غابت القيم الإسلامية ومراقبة الله عز وجل من حياة الإنسان فإنه ينقلب إلى شخص لا يبالي بأعراف ولا قوانين، ولا يهمنه إذا فسدت نفسه أو مجتمعه، فهو لا يلتزم بتعاليم وأحكام الإسلام، وهناك اهتزاز للقيم بداخله ونفسه خربة لا تقبل الإصلاح. قال الله تعالى: {ومن اعرض عن ذكري فإن له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى}⁽¹³⁾.

2- سوء التنشئة الاجتماعية للأولاد: سواء بالقسوة والشدة الزائدة أو بالتدليل الزائد عن الحد واختلاف طرق التربية بين الوالدين، مما يؤدي إلى خروج الأولاد عن دائرة الأسرة والهروب من ذلك العالم إلى عالم آخر لا توجد به



مشاكل. قال ﷺ: "يولد الطفل على الفطرة. فأبواه إما أن يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه" (14).

- 3- العوامل الاقتصادية: سواء كانت الغنى الفاحش أو الفقر المدقع، فلم يعد هناك فرق؛ لأن هناك أنواعاً من المخدرات رخيصة الثمن وفي متناول جميع الفئات كالبانجو وأدوية السعال والبتزين وغيرها، أما الهيروين فثمنه مرتفع يقبل عليه الأثرياء.
- 4- مصاحبة رفاق السوء: وكما يقال "الصاحب ساحب"، ولأن معظم المتعاطين في مرحلة المراهقة والشباب، وفي هذا السن يميل المرء إلى تقليد غيره ومحاولة إظهار القدرة على تجربة كل شيء حتى ولو كان في ذلك هلاكه.
- 5- أساليب وسائل الإعلام في تناول موضوع تعاطي المخدرات: كثيراً ما يؤدي إلى نتائج عكسية، إذ تتعرض المؤسسات الإخبارية والمجلات والدراما والأفلام لموضوع الإدمان وكيفية أخذ الإبر وحقن المخدر أو استنشاقه وما ينتاب المدمن بعدها من نشوة.. فكل هذا يؤثر على الشباب.
- 6- آليات الضبط القضائي: حيث تأخذ إجراءات التقاضي وقتاً أطول من اللازم، وقد لا يكون الحكم فيها رادعاً للمجرم فيستمر عمله الإجرامي سواء في السجن أو بعد خروجه.
- 7- اختلاط الأشخاص غير المدمنين على المخدرات بالمدمنين في السجون، حيث يتعلمون الأوائل من الأواخر هذه الآفة.
- 8- الاستمتاع الشخصي، والهروب من القلق النفسي من مشاكل الحضارة العصرية ومن الوضع السياسي أو الاقتصادي أو غيرها، والإحساس بالوحدة،



والشعور بالضجر من مواجهة المشكلات الشخصية والعائلية، وعدم القدرة على تحمل المسؤولية.

9- استعمال الحبوب والمنبهات من أجل متابعة الدراسة وضمان النجاح في الامتحانات والمسابقات.

10- استعمال المنشطات قصد الرغبة في زيادة الإنتاج والثروة.

11- استعمال الحبوب من أجل تخفيف الوزن وإزالة السمنة.

12- استعمال الحبوب والمخدرات مجاملة وتقليدا للآخرين. ولا ننسى هنا أن نذكر أن المجاملة لها أثر كبير في تعاطي المخدرات. وما أقيح المجاملة إذا كانت تؤدي بصاحبها إلى فساد الدين والأخلاق. فالشاب الطيب لا يقلد إلا الطيبين كأبيه الصالح أو أستاذه أو العالم الفلاحي، والشاب السيء لا يقلد إلا سوء الأخلاق. قال أبو العلاء المعري: وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عود أبوه.

13- غياب الوالدين أو أحدهما عن الرقابة الكافية لمنع الأولاد من الوقوع في هذه المشكلة. وكذا سوء المعاملة للأولاد، إما التفريط في إعطائهم الحرية التامة وبدون قيد، وإما المعاملة بالقسوة والاستهزاء بهم وحرمانهم من الحنان والعطف، وإملا تفضيل بعض الأولاد على البعض الآخر، مما يدفع إلى الانحراف وتعاطي المخدرات وغيرها من المنهيات. قال صلى الله عليه وسلم: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته... والرجل راع على أهل بيته والمرأة راعية على بيت زوجها وولده، فكلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته⁽¹⁵⁾."



14- البطالة والفقر والعجز بكل أشكاله، كل هذه تدفع نحو القلق والاحباط النفسي. جاء في الأثر: " لو كان الفقر رجلا لقتله ". وجاء أيضا: " إياكم والبطالة فإن البطالة تقسي القلب".

15- الغزو الفكري الذي جاءنا من الغرب، حيث يستهين بديننا ويحاول أن يشككنا فيه، وينشر الاباحية والانحراف الخلقي في مجتمعاتنا، وهذا عن طريق وسائل الاعلام، من تلفزيون ومجلات وصحافة وإذاعة وغيرها، فيث سمومه الفتاكة من خلالها، التي تدمر العقل والجسم.

16- قلة الدعوة والوعي من طرف علماء الإسلام بنشر الدين الصحيح في العالم الإسلامي والغربي معا.

17- عدم الشعور بالواجب والمسؤولية تجاه هذه الآفة عند كثير من الدول الإسلامية والدليل على ذلك:

- أ- عدم منع بيع الحبوب المسكنة والمنشطة من الأسواق إلا برخصة طبية.
- ب- السماح بزراعة هذه المواد في كثير من الأراضي الإسلامية والغربية.
- ج- استغلال الأوضاع السياسية والاقتصادية المتردية في الدول الإسلامية والغربية لرواج هذه البضاعة.

18- توهم كثير من الناس الذين يتعاطون هذه المخدرات أنها غير منصوص على تحريمها، لأن القرآن حرم الخمر ولم يحرم المخدرات.

19- رواج بعض الأفكار الكاذبة عن المخدرات، مثل:

- أنها تقوي الجنس.

- وأنها تجلب المنفعة والسرور.



14- البطالة والفقر والعجز بكل أشكاله، كل هذه تدفع نحو القلق والاحباط النفسي. جاء في الأثر: " لو كان الفقر رجلا لقتله ". وجاء أيضا: " إياكم والبطالة فإن البطالة تقسي القلب".

15- الغزو الفكري الذي جاءنا من الغرب، حيث يستهين بديننا ويحاول أن يشككنا فيه، وينشر الاباحية والانحراف الخلقى في مجتمعاتنا، وهذا عن طريق وسائل الاعلام، من تلفزيون ومجلات وصحافة وإذاعة وغيرها، فيث سمومه الفتاكة من خلالها، التي تدمر العقل والجسم.

16- قلة الدعوة والوعي من طرف علماء الإسلام بنشر الدين الصحيح في العالم الإسلامي والغربي معا.

17- عدم الشعور بالواجب والمسؤولية تجاه هذه الآفة عند كثير من الدول الإسلامية والدليل على ذلك:

- أ- عدم منع بيع الحبوب المسكنة والمنشطة من الأسواق إلا برخصة طبية.
- ب- السماح بزراعة هذه المواد في كثير من الأراضي الإسلامية والغربية.
- ج- استغلال الأوضاع السياسية والاقتصادية المتردية في الدول الإسلامية والغربية لرواج هذه البضاعة.

18- توهم كثير من الناس الذين يتعاطون هذه المخدرات أنها غير منصوص على تحريمها، لأن القرآن حرم الخمر ولم يحرم المخدرات.

19- رواج بعض الأفكار الكاذبة عن المخدرات، مثل:

- أنها تقوي الجنس.
- وأنها تجلب المنفعة والسرور.

فكل هذه الأفكار وأمثالها هي كاذبة فإنها لا تجلب المنفعة والسرور ولا تقوي الجنس، بل إنها تجلب الشقاء والحزن وتضعف الجنس.

ثالثاً: طرق تعاطي المخدرات

تختلف طرق تعاطي المخدرات من صنف إلى آخر ومن شخص إلى شخص، فالبعض يفضل التعاطي منفرداً والبعض الآخر يشعر بنشوة وهو يتعاطاها وسط مجموعة. وبالنسبة للمخدرات نفسها فالبعض يفضل الشم والبعض الآخر يفضل التدخين وبعض ثالث يفضل الحقن في الوريد. ومن أمثلة ذلك:

1- الحشيش

- عن طريق التدخين (سيجارة، سيجار، نرجيلة)، ومن أشهر الدول العربية المنتشر فيها هذا الصنف مصر.
- أو عن طريق الشراب حيث يقطع المتعاطي أوراق الحشيش وقممه الزهرية وينقعها في الماء ويذيبها ثم يشربها، وتنتشر هذه الطريقة في الهند.
- عن طريق الأكل بحيث يخلط الحشيش بمواد دهنية أو بالتوابل ويقطع على هيئة قطع الشكولاته ويؤكل مع بعض الأطعمة.

2- الأفيون

- يستخدم الأفيون في المجال الطبي لتخفيف الألم، ويستعمل على شكل محاليل تؤخذ في الغالب في العضل حتى لا يتعرض المريض لإدمانها، أو أقراص تتناول عن طريق الفم.
- وأما التعاطي غير الطبي فيؤخذ عن طريق التدخين كما هو في الهند وإيران، أو البلع بالماء وقد يعقبه تناول كوب من الشاي، وأحياناً يلجأ المدمن إلى غلي المخدر وإضافة قليل من السكر إليه ثم يشربه. أو الاستحلاب حيث يوضع تحت اللسان



وتطول فترة امتصاصه، أو يؤكل مخلوطاً مع بعض الحلويات، أو الحقن، أو يشرب مذاباً في كوب من الشاي أو القهوة.

3_ القات

تنتشر زراعته وإدمانه في منطقة القرن الأفريقي والسودان واليمن، وهو عبارة عن نبات أخضر تمضغ أوراقه وتخزن في فم المدمن ساعات طويلة، يتم خلالها امتصاص عصارتها، ويتخلل هذه العملية بين الحين والآخر شرب الماء أو المياه الغازية، وشرب السجائر أو النرجيلة.

4- المهلوسات

وقد سميت بهذا الاسم لآثار الهلوسة التي تحدثها على شخص المتعاطي، وهي في الغالب تخيلات عن أصوات وصور وهمية، وأهم هذه المهلوسات عقار 65 L.S.D
2- 8/5143+//وعقار P.C.P. وتكون المهلوسات على شكل حبوب تؤخذ عن طريق الفم.

5- المنشطات (الأمفيتامينات)

تنتشر في الوسط الرياضي وبين طلبة المدارس والجامعات، وسائقي الشاحنات على الطرق الخارجية والدولية، وذلك لآثارها المنشطة على الجهاز العصبي، ومن أشهر طرق تعاطيها على شكل حبوب تؤخذ عن طريق الفم.

6- المورفين والهيروين للمورفين خاصية كبيرة في تسكين الآلام، إلا أنه يسبب الإدمان الفسيولوجي، حيث يؤثر على وظائف خلايا المخ. والهيروين من مشتقات المورفين ويكثر استعماله عن طريق الشم، ويتم إدمانه بعد أسبوع من البدء في تعاطيه.
7- الكوكايين يؤخذ الكوكايين بطرق متعددة تتشابه إلى حد كبير مع الحشيش، سواء



عن طريق التدخين أو الاجترار تحت اللسان أو البلع أو مع بعض الأطعمة والمشروبات⁽¹⁶⁾.

رابعاً: آثار المخدرات على المجتمع

إن المتتبع إلى حكمة الشارع الحكيم لتحريمه تعاطي المخدرات سيجد أنها ستؤدي إلى فساد المجتمع وهدم بنيانه، وخاصة أن هذه المخدرات لها أثر كبير على الضروريات الخمس وتزلزلها من حيث أركانها وبنيانها، والشريعة الإسلامية جاءت لحفظها وأمرت بالاعتناء بها ووجوب مراعاتها. وهذه بعض أخطار المخدرات على الكليات الخمس:

— إن العنصر أكثر تضرراً وتأثراً بالمخدرات هو العقل، الذي هو الآلة الغالية في الإنسان، إذ به كرمه الله تعالى على سائر المخلوقات من حيوانات ونباتات وجمادات وغيرها، وجعله خليفته في الأرض، وجعله الله له الوسيلة ليميز بها الخطأ من الصواب والشر من الخير والحق من الباطل ومن هو أحق بالعبادة. قال الله تعالى: { ولقد كرمنا بني آدم }⁽¹⁷⁾ فهذا العقل المقدس يباع بثمن بحس دراهم معدودة، بشربة كمية من المخدرات، والإنسان بدون عقل هو أقل مكانة من الحيوان. إذ يعرض الإنسان نفسه إلى المهانة والسخرية وربما إلى ارتكاب بعض الجرائم على أصحابه وأقربائه، من سلب الأموال، والاعتصاب، والقتل، وبيع أسرار الدولة، وعدم قدرة الدفاع عن الوطن، وربما باع شرفه وشرف زوجته، ويمكن يبيع دم والديه، وغير ذلك من الأخطار المنبثقة عن هذه الآفة. جاء في فتاوى ابن تيمية أن المتعاطي للمخدرات يبقى مصطولاً مع السكر وتورثه الخنوثة والديوثة، وتفسد عليه



مزاجه، وتوجب كثرة الأكل، كما أنها تورث الجنون... فضررها أعظم من ضرر الخمر من بعض الوجوه⁽¹⁸⁾

— فهذه المخدرات تدفع بالإنسان إلى فساد دينه حيث إذا أصبح المدمن لهذه الآفة فائدا لوعيه، فإنه لا يمكنه التمييز بين الطهارة والنجاسة، وبين النطق بكلمة الكفر وسب النبي صلى الله عليه وسلم، وبين الحسن والقيح، وبين الطيب والخبيث، وبين الخير والشر، وربما طلق زوجته أو جعل مهر بنته استلام بعض الكميات من المخدرات، وهو في الأخير غافل عن ذكر الله وعن صلي وعن قراءة القرآن، ولا يبحث عن التعاليم الإسلامية، حتى أصبح في قلبه غشاوة فمن يهديه من بعد الله؟

— والمخدرات بهذا المفهوم هي طريقة من طرق لضیاع أموال الناس الذي جعله الله قياما لهم. فذا قيمنا تصرفات المدمن حكما عليه بأنه سفیه لا يحسن استعمال ماله، إذ أنه ينفق أمواله فيما يضره ولا ينفعه، وفيما يفقره ولا يغنيه، وفيما يؤدي به إلى الجنون لا إلى حسن التدبير والقيام بالنفقات في الوجه المناسب. فالمخدرات تجر صاحبها نحو النهب والسرقة والقتل، للحصول عليها بأي وسيلة توصله إلى غرضه.

إن المدمن للمخدرات قد عرض عقله للطيش، وضعف دينه وجسمه، وذهب حياؤه. وقد ذكر بعض أهل العلم أن المدمن لهذه الآفة يصبح ديوث لا يغار على زوجته أو ابنته، أو أمه، أو أخته، أو أي شخص من أقاربه أو محارمه. وقد حدث أن زوج أحد المدمنين بنته إلى أحد المروجين لهذه المصيبة بثمن بخص، والبعض آخر باع عرض ابنته لأحد البائعين للمخدرات بجرعة من الحشيش، خاب المدمن وخسئت هذه الآفة التي تهدم حياء الناس وتهدر أعراضهم.



والمخدرات مهلكة للنفس لا محالة، فأما ضررها بالجسد وصحته فإنها تضعف قوة المدمن عليها، وتسبب له أعراض خطيرة منها: هبوط القلب، والالتهابات الرئوية والشعبية، والتهاب الكبد والفشل الكلوي، وغيرها من المفاصل التي تلحق بالمدمن. وأما ضررها النفسي فإنها تؤدي إلى الكآبة والعزلة، والتوتر العصبي، والهلوسة في السمع والبصر، والأحاسيس والمشاعر. كما أن المدمن لهذه المادة يميلون كثيرا إلى استعمال العنف والعدوان وحدة الطبع، وهي تؤدي غالبا إلى كثرة النسيان مآلا وربما إلى فقدان الذاكرة، وربما مصير المدمن إلى مرحلة الجنون⁽¹⁹⁾.
فهل بعد معرفتنا للأضرار الخطيرة لهذه الآفة بقي شك في تحريم هذه المخدرات، والله تعالى يقول: {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة}⁽²⁰⁾.

خامسا: حكم المخدرات في الشريعة الإسلامية

يظهر من عبارات العلماء المنقولة عنهم والمدونة في كتب الفقه على اختلاف مدارسهم أن استعمال هذه المخدرات حرام بالإجماع إذا أثرت في العقل وأزالتها، ونزلوها منزلة الخمر في التحريم لاشتراكهما في العلة وهي الاسكار. واستدلوا بما يلي:

القرآن

- بقوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون. إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون}⁽²¹⁾.



السنة

واستدل أهل العلم على تحريم المخدرات بنص الآية التي حرمت الخمر وبما ثبت في السنة الصحيحة عن المصطفى صلى الله عليه وسلم:

- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: ((كل مسكر حرام))⁽²²⁾.

- عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: ((نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتري))⁽²³⁾.

- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول ﷺ: ((كل مسكر خمر وكل خمر حرام))⁽²⁴⁾.

- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: ((ما أسكر كثيره قليله حرام))⁽²⁵⁾.

- فهذه النصوص وغيرها تدل على تحريم المخدرات لما فيها من الأوصاف التي من أجلها حرم الخمر وهو الاسكار وزيادة على كل ما يؤدي إلى السكر التخدير والتفتري⁽²⁶⁾.

الإجماع

يقول الامام الزركشي: "... وأما الاجماع على تحريمها فقد نقله غير واحد، منهم: الامام القرافي في قواعده، والشيخ ابن تيمية في فتاواه... قد أجمع الفقهاء من أصحابنا وغيرهم على أنه يحرم تناول المسكر وعمم النبات وغيره"⁽²⁷⁾.

القياس

إضافة إلى ما ورد في الكتاب والسنة والاجماع فإن القواعد الشرعية تدل

على تحريم تعاطي المخدرات، وهذه أخذنا بقاعدة : درء المفسد أولى من جلب المنافع، كما أن الشريعة الإسلامية حرمتها بقواعدها العامة، مثل: " الضرر يزال". والمخدرات بكل أشكالها فيها أضرار كبيرة وأخطار عظيمة ومفاسد كثيرة، لا تقتصر على الفرد فقط وإنما تتعداه إلى أسرته ومجتمعه.

— إن استعمال المخدرات يعتبر اعتداء على الكليات الخمس التي تدافع عنها الشريعة الإسلامية بشقي الطرق، واعتبرت الاعتداء على أي عنصر من عناصر الكليات الخمس جريمة من أشد الجرائم، ويستحق مرتكبها أشد العقوبة، وهذه حماية للفرد وصيانة للمجتمع، مما يجعله مهزولا ضعيفا، غير متماسك البناء، فيطمع فيه الأعداء وينتهكون حرمة.

— وتعد المخدرات صد عن ذكر الله وعن الصلاة كما هو شأن الخمر، بل هي أعظم من ذلك، لما فيها من تغطية وتعطيل العقل وتخديره وضعفه، وتستمر هذه الحالة ربما ساعات.

— إن المتعاطي للمخدرات قد يؤدي به الأمر إلى ارتكاب بعض الجرائم من قتل ونهب وسلب، وهذا من أجل الحصول على كمية منها.

— وأثبتت الدراسات الميدانية أن المخدرات خطيرة على الفرد والمجتمع، دينيا وصحيا وأخلاقيا واقتصاديا وأمنيا ونفسيا واجتماعيا. فهذه كافية لمنعها ومعاقبة متعاطيها ومن يزرعها ويبيعها ومن يروجها.

سادسا: عقوبة متعاطي المخدرات

الأصل في توقيع العقوبة على بعض الأفراد الذين يخلون بالنظام العام للمجتمع أو يمس كرامة فرد من أفرادهم، أو يمس بحق من الحقوق الخاصة أو العامة،



إنما شرعت صيانة للمجتمع من التعدي عليه وإصلاحاً للجاني حتى يرجع إلى رشده ويستقيم أمره. (1) ويتعاطى المخدرات ومن يروجها ومن يهربها ومن يزرعها.

1 عقوبة المتعاطي:

لا خلاف بين العلماء في تحريم تعاطي المخدرات ووجوب تشديد العقوبة على كل من يتعاطاها، لأنه يؤدي بنفسه إلى التهلكة والله تعالى حذرنا من ذلك في كتابه: {ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة} (28). إلا أنهم اختلفوا في تقدير هذه العقوبة في حق المتعاطي إلى ثلاثة أقوال: 1- وهو قول جمهور العلماء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، حيث ذهب هذا الفريق إلى أن عقوبة المتعاطي متروكة لتقدير الحاكم أو القاضي حيثما توصل إليه باجتهاده.

2- وهو قول ابن تيمية وابن القيم الجوزية والذهبي والزرکشي وغيرهم، حيث ذهب هؤلاء إلى أن عقوبة المتعاطي هي حد السكر. 3- وهو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، حيث جاء في القرار رقم 85، بتاريخ 11 _ 11 _ 1401 هجرية: "من يتعاطاها للاستعمال فقط فهذا يجري في حقه الحكم الشرعي للمسکر، فإن أدمن على تعاطيها ولم يجد في حقه إقامة الحد كان الحكم الشرعي الاجتهاد في تقرير العقوبة التعزيرية الموجبة للزجر والردع ولو بقتله" (29).

2 عقوبة المروج



إن ترويج المخدرات من باب إشاعة ونشر المنكرات والتعاون على الإثم والعدوان الذي حذر الله منه في قوله: { ولا تعاونوا على الإثم والعدوان }⁽³⁰⁾ من أجل هذا الفعل الشنيع يستحق المروج للمخدرات العقوبة الزاجرة والرادعة ، وهي من العقوبات التعزيرية قد تصل درجاتها إلى القتل. جاء في قرار هيئة كبار العلماء في المملكة السعودية وغيرهم : " من يروجها سواء كان ذلك بطري التصنيع أو الاستيراد بيعا وشراء أو إهداء ونحو ذلك من ضروب إشاعتها ونشرها. فإن كان ذلك للمرة الأولى فيعزر تعزيرا بليغا، بالحبس أو الجلد أو الغرامة المالية أو بهما جميعا حسبما يقتضيه النظر القضائي. وإن تكرر منه ذلك فيعزر بما يقطع شره عن المجتمع ولو كان ذلك بالقتل. لأنه بفعله هذا يعتبر من المفسدين في الأرض، وممن تأصل الإجرام في نفوسهم. وقد قرر المحققون من أهل العلم أن القتل ضرب من التعزير"⁽³¹⁾

3 عقوبة المهرب للمخدرات

إن الآثار السيئة التي تعود على المجتمع بطريقة تهريب المخدرات قد تساوي أو تفوق المروجين لها، لذا كان عقاب المهربين لهذه المادة السامة مثل عقوبة المروجين أو أكثر منهم. وقد جاء في قرار هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية: " بالنسبة للمهرب فإن عقوبته القتل لما يسببه تهريب المخدرات وإدخالها البلاد من فساد عظيم لا يقتصر على المهرب نفسه وأضرار جسيمة... ويلحق المهرب الشخص الذي يستورد أو يتلقى المخدرات من الخارج فيموت المروجين"⁽³²⁾

4 عقوبة المزارعين للمخدرات

قرر العلماء أن عقوبة المزارع كعقوبة المروج فهي موكولة إلى اجتهاد القاضي.



سابعاً: معالجة ظاهرة المخدرات

العلاج لهذه الظاهرة هو عبارة عن وصف الدواء للمريض الذي يريد أن يتناول الدواء المناسب لرفع السقم عن جسمه، فيأتي الطبيب فيكتب له الوصفة المناسبة لمرضه ذلك. كذلك حالتنا هذه إذ أن المدمن عبارة عن شخص مريض يريد شفاء لهذا الداء.

ولهذا المرض طريقتان للعلاج:

— العلاج الميداني.

— الخطوات العملية المستمرة على مدى الحياة.

أولاً: العلاج الميداني

يرتكز هذا النوع من العلاج على أسس ضرورية ليجدي ثماره، ومن أهم هذه الأسس:

• ضرورة تكاتف وتكافل وتعاون الجميع؛ من قبول المصححات هؤلاء

الأفراد المدمنون على المخدرات وتقديم لهم العناية الكافية، وإحساسهم بأنهم جزء

من هذا المجتمع وأنا نجبهم ونريد لهم كل الخير، كما يجب على كل وسائل الإعلام

وكل أجهزة التوعية والتعليمية مع رجال المكافحة هذه الآفة، أن تسخر كل طاقاتها

لخدمة هذه المهمة النبيلة، ولا يمكن أن ينجح هذه العمل ما لم يكن من أجددياته

التعاون مع الجميع للوصول إلى الهدف، لقوله تعالى: {وتعاونوا على البر والتقوى

ولا تعاونوا على الاثم والعدوان} ⁽³³⁾. وقوله صلى الله عليه وسلم ((مثل المؤمنين في

توادهم وتراحمهم وتعاطفهم ، مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر

الجسد بالسهر والحمى....)) ⁽³⁴⁾ وقوله : ((كلكم راع وكلكم مسؤول عن

رعيته)) ⁽³⁵⁾



• التزول للميدان وعدم الاكتفاء بالتنظير من طبيعة المنهج الديني في علاج النفوس؛ لأنه لا يقبل القول دون العلم، ولن تجد آية في القرآن الكريم ذكرت بالإيمان إلا وقرنها الله تعالى بالعمل، كقوله تعالى: {إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلاً} (36) وجاء في الأثر: ((ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي، ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل)). وعليه فلا إيمان بدون عمل ولا قول من غير فعل؛ ومن ثم كان التزول للميدان والاحتكاك المباشر بالمدميين عن طريق مستشفى الطب النفسي.

• التعامل الإنساني مع المدمن: المدمن بطبيعته يشعر باحتقار المجتمع له وقسوته عليه ورفضه له حتى من أقرب الناس؛ لذا ينبغي أن نعامله معاملة إنسانية، فيها الكثير من العطف والحنان والرعاية والرحمة، وأن نشعره باهتمامنا وحرصنا عليه ورغبتنا في شفائه.

• العمل على تقوية الجانب الإيماني، فالمدمن لا يمكن أن يقلع عن المخدرات ما لم تتكوّن لديه قدرة على صناعة القرار، ولا يمكن أن تتكون هذه القدرة من غير إرادة، ولا يمكن بناء إرادته من غير تقوية إيمانية، وتقوية الثقة بالنفس، وهذا ما يحرص عليه المنهج الإيماني الذي يعمل على إعادة ثقته بنفسه، وإشعاره بثقة الآخرين نحوه عن طريق تكليفه بأداء بعض الواجبات. قال الله تعالى: {وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم} (37) فالله تعالى أمرنا أن نختبر اليتامى في تصرفاتهم، فإن هم بلغوا الرشاد واهتدوا لحسن التصرف في الأموال دفعنا إليهم أموالهم.

{ فإذا عزمتم فتوكل على الله إن الله يحب المتوكلين } (38)



• بث روح الأمل؛ إذ لا يوجد شيء في المنهج الديني اسمه اليأس، فهو يعتمد على تأصيل واستمرارية بث روح الأمل؛ لقبول التوبة والتعافي من هذا الداء. يقول ربنا جل وعلا: { ولا تيأسوا من روح الله إنه لا يأس من روح الله إلا القوم الكافرون }⁽³⁹⁾. وقوله سبحانه وتعالى: { قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً }⁽⁴⁰⁾

• إيجاد البيئة البديلة؛ إذ لا يمكن للمنهج الإيماني أن يؤثر في صياغة المدمن ما لم يعزل تماماً عن البيئة الفاسدة التي يتعاطى من خلالها المخدر إلى بيئة بديلة صالحة. فعن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً فيمن كان قبل الإسلام قتل 99 نفساً فأراد أن يتوب إلى الله فدل على راهب فقال له: هل لي من توبة؟ فقال له الراهب: ليس لك توبة. فقتله الرجل، ثم خرج يسأل هل لي من توبة؟ فدل على عالم، فذهب إليه فسأله هل له من توبة، فقال له العالم: وما يحول بينك وبين التوبة، تب إلى ربك ولكن أنصحك أن تغادر هذا المكان وتعزل هذه المنطقة بغية تغيير حياتك إلى الأفضل. فلما سافرت في الطريق. فاختصمت فيه الملائكة فأخذته ملائكة الرحمة وأدخل الرجل الجنة⁽⁴¹⁾

• حل مشاكل المدمن؛ إذ لا يمكن أن يتأثر إيجابياً ما لم ير احتواء كاملاً، ومن ثم يسعى المنهج الإيماني إلى رعاية المدمن رعاية كاملة تشمل جميع معاناته واحتياجاته المالية والأسرية والاجتماعية. قال ﷺ ((و من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته))⁽⁴²⁾

• ملء وقت فراغه. لقوله عليه الصلاة والسلام: ((نعمتان من نعم الله مغبون فيهما كثير من الناس: الصحة والفراغ))⁽⁴³⁾.



• إشباع حاجة التقدير لديه أي الثناء عليه كلما برزت منه إيجابية. قال ﷺ: من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة⁽⁴⁴⁾

ثانياً: الخطوات العملية المستمرة على مدى الحياة

إن الأسلوب التربوي المبني على الأسس الدينية يحرص على تنفيذ العلاج الإيماني الذي ثبت أنه من أنجح الأساليب في مواجهة الإدمان؛ ولذلك وضع بعض الخطوات التي نراها مناسبة تماماً في هذا الموضوع منها⁽⁴⁵⁾

- العلاج الطبي والنفسي: فلا بد من تنقية جسم المدمن في البداية من جميع الآثار السلبية التي سببها المخدر، خاصة أن المواد المخدرة تسبب الكثير من الأمراض النفسية مثل الكآبة والقلق والاضطراب النفسي وغيرها من الأمراض.

- ترك رفقاء السوء: أكبر مشكلة يعاني منها المدمن وتسبب الانتكاسة تلو الأخرى، أصدقاء السوء الذين يترقبون خروجه من السجن وانتهاء فترة معالجته في المستشفى؛ ليعود إلى انتكاسة مرة أخرى، فكان أهم خطوة هي هجرانه لهؤلاء، وقطع الصلة بهم وتغيير أرقام هواتفه ومكان إقامته. قال صلى الله عليه وسلم: "مثل المجلس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير. فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد ريحا طيبة. ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحا خبيثاً."⁽⁴⁶⁾

- مصاحبة الأختار: من الأهمية أن يستبدل المدمن أصدقاءه جديداً صالحين بأصدقائه القدامى حتى يتأثر بخصالهم الخيرة، ويقتدي بسلوكهم السوي. فقد قال ﷺ: "الرجل على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل"⁽⁴⁷⁾



وقال الشاعر عدي بن زيد العبادي:

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه فكل قرين بالمقارن يقتدي

-الابتعاد عن بيئة الإدمان: لا يكفي أن يبذل المدمن أصدقاء صالحين بأصحابه السيئين، ولكن لا بد أن يعتزل كل مكان يذكره بالماضي؛ حتى لا يسبب له تحديث نفسه بالعودة.

-القيام بالفرائض الدينية: لا يمكن أن تقوى هذه النفس على ترك المخدر، وتقوى الإرادة إلا بالاستعانة بما هو أقوى منه، وهو الله، وهذا لا يمكن أن يتأتى إلا من خلال القيام بما أمرنا به من الفرائض والابتعاد عما نهانا عنه من الذنوب، يقول الله تعالى: "إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر والبغى" (48) وهذا لا يخص الصلاة فحسب، بل باقي الفرائض أيضا كالقيام والزكاة والحج وبر الوالدين وغيرها.

-تقوية الجوانب الإيمانية: لا بد من تقوية النفس بالنوافل والقربات، كقراءة القرآن وحفظه، لقوله تعالى: {ألا بذكر الله تطمئن القلوب} (49) وقوله تعالى: {ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين} (50) قيام الليل وصلاة الضحى والصدقات وحضور دروس العلم والمداومة على أذكار الصباح والمساء والعمرة وغيرها من الطاعات.

-شغل وقت الفراغ: الفراغ هو أحد أكبر الأعداء للمدمن أي الحرص على ربط المدمن بالرياضة والرحلات البرية والبحرية، وتدريب الأطفال واللعب معهم وزيارة الأرحام والقراءة والاشتراك في دور القرآن الكريم والنوادي الصحية وحضور مجالس العلم وغيرها.

ثامنا: طرق ووسائل ناجحة لإقناع المدمن من الابتعاد عن هذه الآفة

- هناك وسائل كثيرة نأمل أن تكون كفيلة لإقناع المدمنين بخطورة المخدرات ووجوب الابتعاد عنها مع مساعدته على ذلك، ومن بين هذه الوسائل:
- برمجة ندوات ومحاضرات وأيام ثقافية للتوعية في مجال المخدرات.
 - طباعة مطويات شهرية ومجلات، وكتب توعوية في مجال المخدرات.
 - التنسيق مع الجهات الرسمية والجمعيات المعتمدة لتحقيق هذا الغرض.
 - القيام بزيارات أسبوعية ميدانية للمدمنين في مستشفى الطب النفسي والمنازل والسجن المركزي، والقيام بدورات توعوية لأسر المدمنين، مع التركيز على تقديم المساعدة اللازمة لإنجاح هذه العملية.
 - تنظيم محاضرات في المدارس والثانويات والجامعات والمعاهد والمساجد والمراكز الثقافية والخاصة بالحضانة وغيرها من المؤسسات الرسمية لبيان خطورة المخدرات على المجتمع.
 - توزيع أشرطة وكاسيت فيديو، وتخصيص حصص سينمائية ومسرحيات تعالج هذه القضية...
 - إعداد معارض ومكتبات متنقلة في جميع أنحاء البلاد قصد توعية الأمة بخطورة المخدرات والآثار السيئة التي تفسد الأمة برمتها.
 - القيام بدراسات متخصصة للمساهمة في علاج هذه القضية.
 - متابعة المدمنين التائبين بعد خروجهم من المستشفى ومحاولة تقديم يد المساعدة لحل مشكلاتهم الاقتصادية والاجتماعية والنفسية، وترغيبهم في ملازمة



الشعائر الدينية، وخاصة المحافظة على الصلاة الجماعية في المسجد، والمداومة على المطالعة، وممارسة الرياضة.

- عمل إفطار جماعي كل خميس مثلاً مع إعداد مسابقة ثقافية المنتهية بتقديم جوائز رمزية تشجيعاً للجهود المبذولة من طرف التائبين.

- القيام برحلات علمية ثقافية، ودينية، عن طريق البر أو البحر أو الجو، مثل القيام برحلة إلى العمرة أو حجة في كل سنة، أو زيارة بعض الأماكن التاريخية، أو للترهة فقط، مع القيام بمسابقة وتقديم الجوائز تحفيزاً للمشاركة.

- تخصيص يوم في السنة كعيد للتائبين و تكريم من مضى عليهم عام من التوبة.

-مراجعة الطبيب: لا بد للمدمن من مراجعة الطبيب بين فترة وأخرى، ليس لهدف الحصول على المزيد من الجرعات والحبوب المجانية بل لمتابعة الحالة الصحية، وتطورها وأخذ المزيد من التوجيهات والنصائح الطبية والنفسية، وللحصول على إجابة بعض التساؤلات مما يجده المريض من تغييرات صحية ونفسية تطراً عليه بين الفينة والأخرى.

-التفكير: التفكير أسلوب فعال في معالجة النفس والارتقاء بها إلى الأفضل، كما أنه يقوي جانب الإصرار والثبات على التوبة، والتفكير الإيجابي ينحصر فيما يلي:

- يجب أن يتفكر فيما تكبده من خسائر منذ بداية الإدمان وحتى هذه الساعة. وهذا عين فقه الموازنات التي يجب على كل إنسان أن يتخذها الضابط الرسمي لبناء حياته. كما جاء في الأثر: " تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في ذاته".
- لا بد أن يتفكر في الموت وهو نهاية كل حي، وماذا سيقول الله تعالى بعد موته. لذا ينبغي قميئة النفس لهذا اليوم والعمل على فعل الخيرات وترك المنكرات مع:



- الحذر من تزيين الشيطان : فقد يزين الشيطان للتائب العودة مرة ثانية إلى هذه المهالك كأن يقول له: اترك الخمر؛ لأن فيه التحريم، واذهب إلى مخدر آخر ليس فيه نص أو يقول لك: اترك الهيروين واذهب إلى ما هو أخف منه كالحشيش؛ حتى تسهل عليك التوبة أو يوهمك بالتدرج في الترك - كل ذلك وأمثاله من مداخل الشيطان التي لا ينتبه إليها الكثير من المدمنين ولا سبيل للوقاية إلا بالإكثار من الاستعاذة منه ومرافقة الشباب الصالح. قال الله تعالى: {ولا تتبعوا خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين} (51) وكما قال أيضا: {إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون} (52)

- المحاسبة: قبل أن يخلد التائب إلى النوم عليه أن يحاسب نفسه على ما قام به من الخطوات العشر السابقة، فإذا كان قد وفق للقيام بها جميعاً فهو على خير كبير، وهو على طريق الثبات والهداية والأمان من السقوط، والإخلال ببعضها يشير إلى خطر عظيم، وربما كان ذلك سبباً في العودة إلى الإدمان والسقوط مرة أخرى. فقد جاء في الأثر ((حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوا أعمالكم قبل أن توزن لكم)). وعليه أن يسأل نفسه: هل هو سعيد أم تعيس؟ وما أسباب التعاسة؟ وفي الأخير أدعو الله تعالى أن يجنب بلادنا والبلدان الإسلامية والناس أجمعين شر هذه البلية المدمرة لكل موازين الأخلاق والقيم، والمفسدة للحرث والنسل، وأن يعيد شعبونا إلى رشدهم والالتزام بالتعاليم الإسلامية الصحيحة لأنها هي الوقاية والعلاج معاً. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والحمد لله رب العالمين.



الهوامش

- (1) هذا جزء من حديث رواه مسلم ج3ص85.
- (2) انظر: لسان العرب لابن منظور ج4ص230، 234، وتاج العروس للزبيدي ج3ص170، 171.
- (3) انظر: معجم المصطلحات العلمية والفنية ج4ص198.
- (4) انظر: ظاهرة المخدرات والحل الاسلامي، د: جبر محمود الفضيلات، دار عمار، ط1 سنة 1992م، ص17.
- (5) انظر: التخدير الموضعي في جراحة الفم والأسنان، د: شفيق الأيوبي ص7.
- (6) انظر: الفروق للقراقي ج1ص217.
- (7) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية تصدر عن وزارة الارقال والشؤون الدينية بالكويت ج4ص258.
- (8) انظر: الخمر وسائر المسكرات والمخدرات، لأحمد بن حجر ص147.
- (9) انظر: المخدرات في الفقه الاسلامي، د: عبد الله الطيار، دار ابن الجوزي، ط2 سنة 1997م، ص15.
- (10) انظر: مجموع فتاوى لابن تيمية ج34ص213.
- (11) انظر: الفروق للقراقي، ج1ص215، 216.
- (12) انظر: تهذيب الفروق بهامش الفروق، للشيخ محمد بن حسين المالكي ج1ص216.
- (13) سورة طه الآية 124.
- (14) رواه البخاري ومسلم.
- (15) الحديث متفق عليه.
- (16) انظر: مشكلة تعاطي المخدرات بين الشباب، التقرير السيكولوجي، د. علاء الدين كفاي، جامعة قطر، لجنة بحث تعاطي المخدرات، 1993. - المخدرات مأساة البيئة المعاصرة، د. سعيد محمد الحفار، جامعة قطر، 1993.
- (17) سورة الاسراء الآية 70.
- (18) انظر: مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية ج34 ص 205 بتصرف.
- (19) انظر هذه المخاطر في: المخدرات في الفقه الاسلامي 63 إلى 84، 117 إلى 122. أحكام الجراحة للطبقة للشنقيطي ص279 إلى 281. ظاهرة المخدرات والحل الاسلامي، ص45 إلى 103.
- (20) سورة البقرة الآية 195.
- (21) سورة المائدة الآية 90، 91.
- (22) سورة المائدة الآية 2.
- (23) رواه أحمد في مسنده ج6ص309، وأبو داود في سننه ج3ص329، وأشار إلى صحته الحافظ بن حجر في الفتح الباري ج10ص45.
- (24) رواه البخاري ج5 ص 205، ورواه مسلم ج6 ص 205.
- (25) رواه أبو داود ج4ص87، والنسائي ج8 ص300، والترمذي ج4ص292، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.
- (26) انظر: الفتاوى الكبرى الفقهية للشيخ الهيثمي ج4 ص233.
- (27) زهر العريش في تحريم الحشيش ص 119، 120.

- (28) سورة البقرة الآية 195.
- (29) انظر: مجلة البحوث الاسلامية العدد 12 ص 78 سنة 1405 هجرية.
- (30) سورة المائدة الآية 2.
- (31) انظر: مجلة البحوث الاسلامية العدد 12 سنة 1405 هجرية ص 78.
- (32) انظر: مجلة البحوث الاسلامية العدد 21 سنة 1408 هجرية ص 356.
- (33) سورة المائدة الآية 2.
- (34) الحديث متفق عليه.
- (35) سبق تخريجه.
- (36) سورة الكهف الآية 107.
- (37) سورة النساء جزء من الآية 6.
- (38) سورة آل عمران الآية 159.
- (39) سورة يوسف الآية 87.
- (40) سورة الزمر الآية 53.
- (41) هذه القصة رواها الامام مسلم كاملة، وهي في صحيح الجامع الصغير للشيخ ناصر الدين الألباني تحت رقم 2076.
- (42) متفق عليه.
- (43) رواه البخاري في صحيحه.
- (44) متفق عليه.
- (45) انظر: المخدرات في الفقه الاسلامي ص 153 _ 162، وظاهرة المخدرات ص 115 _ 198.
- (46) رواه البخاري ج 7 ص 125 ومسلم ج 3 ص 38.
- (47) رواه الترمذي، انظر: صحيح الترمذي ج 2 ص 280.
- (48) سورة العنكبوت الآية 45.
- (49) سورة الرعد الآية 28.
- (50) سورة الاسراء الآية 82.
- (51) سورة البقرة الآية 168.
- (52) سورة المائدة الآية 90.